

قرار لمجلس المنافسة عدد 99/ق/2024 صادر في 18 من محرم 1446
24 يوليو 2024) المتعلق بتولي صندوق الاستثمار SPE AIFI, LP
المراقبة المشتركة لشركة «Dislog Group SA» إلى جانب شركة
«H&S Invest H&S Invest Holding».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد استثمار مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 10 ماي 2024، ينص على شروط امتلاك صندوق الاستثمار LP AIF I, SPE لنسبة 13,5 % من رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «Dislog Group SA»؛ وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي صندوق الاستثمار LP AIF I, SPE المراقبة المشتركة لشركة «Dislog Group SA» إلى جانب شركة «H&S Invest H&S Invest Holding»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم، وأن يفوق رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم من جهة، ومن جهة أخرى كون رقم المعاملات الإجمالي، دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب من لدن مجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 400 مليون درهم، ورقم المعاملات، دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من لدن اثنتين على الأقل من المنشآت أو مجموعة الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 50 مليون درهم كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 18 من محرم 1446 (24 يوليو 2024) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لانعقاد اجتماع الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 061/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 15 من ذي القعدة 1445 (24 ماي 2024)، والمتعلق بتولي صندوق الاستثمار LP AIF I, SPE المراقبة المشتركة لشركة «Dislog Group SA» إلى جانب شركة «H&S Invest H&S Invest Holding»؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة السيد محمد هشام بوعياذ لمجلس المنافسة رقم 074/2024 بتاريخ 18 من ذي القعدة 1445 (27 ماي 2024)، والقاضي بتعيين السيد ياسين العلواوي مقرا في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 28 من ذي القعدة 1445 (6 يونيو 2024)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 29 من ذي القعدة 1445 (7 يونيو 2024)؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 13 من محرم 1446 (19 يوليو 2024)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبداللاه قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 18 من محرم 1446 (24 يوليو 2024)؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية الأولى H&S Invest Holding**: وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها بـ 203 شارع الزرقطوني، الطابق الثالث الدار البيضاء، والمسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت رقم 140531. وهي شركة قابضة ينحصر نشاطها في حيازة حصص من رأسمال شركات Dislog Group و Building Logistics و CHARI.MA و WB MEDIA و WB و DISLOG BUSINESS ANGEL و MEDIA OFFSHORE LIBAN و CHARI و DISLOG INTERNATIONAL و KAYA IMMOBILIER و ENDEAVOR و CRYSTAL MEDIA و CHARI MONEY و CO الناشطة في مجال توزيع المنتجات الاستهلاكية بالجملة في المغرب واللوجستيات والخدمات والصناعة والتجارة الإلكترونية والصحافة ؛

- **الجهة المقتنية الثانية: SPE AIF I, LP** وهي شركة توصية خاضعة للقانون الموريشيوسي، والكائن مقرها بـ A. 2 nd Floor, The Axis, موريشيوس، والمسجلة بالسجل التجاري تحت رقم L125. و هو صندوق استثماري مسير من قبل شركة «SPE Capital (GP) Limited»، متخصص في مجال الاستثمار في أسهم الشركات الناشطة في مختلف القطاعات الاقتصادية، بما في ذلك التعليم والصحة والصناعة والخدمات ؛

- **الجهة المستهدفة: Dislog Group**: وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها بالمنطقة الصناعية أولاد صالح بوسكورة، الدار البيضاء، والمسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت رقم 403199. وتنشط شركة «Dislog Group SA» من خلال فروعها في المجالات التالية :

• «Hygienic Modern Industries (HMI)»: وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 111، الطريق الساحلي المصباحيات المحمدية، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 28309. وتنشط في إنتاج وتسويق منتجات التنظيف، تحت العلامتين التجاريتين الرئيسيتين «ACE» و «Javel la Croix» ؛

• «KOSMO PHARM SA (K.P.H.)»: وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 272، مجمع لينا، زنقة 5، سيدي معروف، الدار البيضاء، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 89005. وتنشط في مجال إنتاج وتسويق الأدوية ؛

• شركة «DISLOG SANTE»: وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية ولاد صالح، الدار البيضاء، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 340477. وتنشط في تسويق الأدوية ومستحضرات التجميل ؛

• شركة «EDITA Maroc»: وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 318 RP اكوبارك برشيد، جماعة سيدي المكي، تجزئة 42 إلى 45 ولاد صالح، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 16485. وتنشط في مجال إنتاج وتسويق البسكويت والوجبات الخفيفة ؛

• شركة «Culture de France»: وهي شركة أسهم مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 15 avenue Pierre Grand, 84300, Cavaillon فرنسا، مسجلة بالسجل التجاري تحت عدد RCS 904907839. وتنشط في مجال الصناعات التحويلية للحضر بفرنسا ؛

• شركة «Comptoir service»: وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية ولاد صالح، الدار البيضاء، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 146443. وهي شركة تنشط في نقل السلع الاستهلاكية ؛

• شركة «Research & Quality Consulting»: وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 203 شارع الزرقطوني، المعاريف، الدار البيضاء، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 203431. وهي شركة متخصصة في خدمات التسويق وإعداد الدراسات التسويقية ؛

• شركة «GB. DISTRIBUTION»، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة، خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 124399، والكائن مقرها الاجتماعي بالتجزئة رقم 3 مبروكة، المنطقة الصناعية عين عتيق، وتنشط في قطاع توزيع السلع الاستهلاكية في محطات الوقود ؛

• شركة «LABORATOIRE STERIPHARMA»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 347، منطقة لينا الصناعية، سيدي معروف بالدار البيضاء، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 45357. وتنشط في مجال سوق تطوير وإنتاج الأدوية ؛

• شركة «AFRICARE»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة بشريك وحيد خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 11، شارع الزرقطوني الدار البيضاء، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 318293. وتنشط في مجال استيراد وتوزيع المستلزمات الطبية؛

• شركة «SOMAPHARMA»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 61، زنقة Seine، حي Polo، الدار البيضاء، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 77101. وتنشط في مجال ترويج المنتجات الصيدلانية؛

• شركة «TASTE DISTRIBUTION»، وهي شركة أسهم مبسطة، خاضعة للقانون الفرنسي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 15 B rue Palouzie، 93400 Saint-Ouen-Sur-Seine فرنسا، مسجلة بالسجل التجاري تحت عدد RCS 809754658. وتنشط الشركة بالأساس على مستوى السوق الفرنسي في مجال توزيع السلع الاستهلاكية الغذائية بالجملة؛

• شركة «CMB PLASTIQUE»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بـ 104 طريق الرباط، عين السبع، الدار البيضاء، مسجلة بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 92259. وتنشط في مجال إنتاج وتوزيع العبوات البلاستيكية وكذا إنتاج وتوزيع السدادات البلاستيكية؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ، أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى تعزيز أنشطة Dislog Group وكذا إدراجها في بورصة الدار البيضاء خلال السنتين أو الثلاث سنوات القادمة؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث للمجلس، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن الأسواق المعنية بهذه العملية هي سوق توريد المستلزمات الطبية، وسوق إنتاج مادة جافيل، وسوق توزيع السلع الاستهلاكية الغذائية بالجملة، وسوق النقل الطرقي للبضائع، وسوق خدمات اللوجستكية، وسوق إنتاج وتطوير الأدوية، وسوق ترويج المنتجات الصيدلانية، وسوق توريد عبوات البلاستيك، وسوق السدادات البلاستيكية، وسوق خدمات التعاقد الخارجي، وسوق مراكز الاتصال الخارجية، وسوق التعليم المدرسي الخاص للمنظومة الوطنية وسوق التعليم المدرسي الخاص التابع للبعثة الفرنسية؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخل الأسواق المرجعية، فإن التحديد الجغرافي لسوق توريد المستلزمات الطبية، وسوق إنتاج مادة جافيل، وسوق توزيع السلع الاستهلاكية الغذائية بالجملة، وسوق النقل الطرقي للبضائع، وسوق خدمات اللوجستكية، وسوق إنتاج وتطوير الأدوية، وسوق ترويج المنتجات الصيدلانية، وسوق توريد عبوات البلاستيك، وسوق السدادات البلاستيكية، وسوق خدمات التعاقد الخارجي وسوق مراكز الاتصال الخارجية يكون على المستوى الوطني؛

وحيث إنه فيما يخص التحديد الجغرافي لسوق التعليم المدرسي الخاص التابع للمنظومة الوطنية، فإن السوق المعنية هي السوق المحلية التي تشمل المدن التي تتواجد بها مدارس الياسمين وجوري التابعة بصفة غير مباشرة لصندوق الاستثمار SPE AIF I, LP (مراكش وفاس وسلا والقنيطرة والجديدة والدار البيضاء وبرشيد وخريبكة وبنجرير)؛

وحيث إنه فيما يخص التحديد الجغرافي لسوق التعليم المدرسي الخاص التابع للبعثة الفرنسية، فإن السوق المعنية تشمل فقط مدينة الدار البيضاء؛

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي أنجزته مصالح التحقيق والبحث للمجلس خلصت إلى أن عملية التركيز الاقتصادي هاته لن يكون لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في سوق توريد المستلزمات الطبية، وسوق إنتاج مادة جافيل، وسوق توزيع السلع الاستهلاكية الغذائية بالجملة، وسوق النقل الطرقي للبضائع، وسوق خدمات اللوجستكية، وسوق إنتاج وتطوير الأدوية، وسوق ترويج المنتجات الصيدلانية، وسوق توريد عبوات البلاستيك، وسوق السدادات البلاستيكية، وسوق خدمات التعاقد الخارجي، وسوق مراكز الاتصال الخارجية، وسوق التعليم المدرسي الخاص للمنظومة الوطنية وسوق التعليم المدرسي الخاص التابع للبعثة الفرنسية لعدم تقاطع أنشطة الأطراف داخل الأسواق المذكورة، كما أن العملية لن تغير بنية الأسواق المعنية المذكورة؛

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي أنجزته مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة خلصت إلى أن عملية التركيز الاقتصادي هاته لن يكون لها أي تأثير عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في سوق توريد المستلزمات الطبية، وسوق إنتاج مادة جافيل، وسوق توزيع السلع الاستهلاكية الغذائية بالجملة، وسوق النقل الطرقي للبضائع، وسوق خدمات اللوجستيكية، وسوق إنتاج وتطوير الأدوية، وسوق ترويج المنتجات الصيدلانية، وسوق توريد عبوات البلاستيك، وسوق السدادات البلاستيكية، وسوق خدمات التعاقد الخارجي، وسوق مراكز الاتصال الخارجية، وسوق التعليم المدرسي الخاص للمنظومة الوطنية وسوق التعليم المدرسي الخاص التابع للبعثة الفرنسية ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح التحقيق والبحث للمجلس، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المرجعية المعنية أو في جزء مهم منها،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 061/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 15 من ذي القعدة 1445 (24 ماي 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي صندوق الاستثمار LP, AIF I, SPE المراقبة المشتركة لشركة «Dislog Group SA» إلى جانب شركة «H&S Invest Holding».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقدة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 18 من محرم 1446 (24 يوليو 2024)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عادل بوكبير، وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات :

عادل بوكبير.

عبد السلام بنعبو. رشيد بنعلي.